

المجلس (06) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح باب مخلقة - 00:00:02

وغير مخلقة. قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن عبيد الله بن ابي بكر. عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم انه قال ان الله عز وجل وكل بالرحم ملكا يقول - 00:00:22 يا ربي نطفة يا ربي علقه يا ربي مضغة. فاذا اراد ان يقضي خلقه قال اذكر ام انثى شقي امثى سعيد فما الرزق والاجل في كتب في بطن امه بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد. وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد - 00:00:42

يقول الامام البخاري رحمه الله باب قول الله عز وجل مخلقة وغير مخلقة المقصود من هذه الترجمة آ ذكر المضي وانها تكون مخلقة وغير مخلقة وكذلك ما سبقها اننا النطفة - 00:01:09

ثم العلقه ثم المضغة التي تكون مخلقة وهي التي صور فيها الانسان وغير مخلقة التي لم يصور لان المبعثة لها حالتان الحالة الاولى انها تكون قطعة من مثل مثل المضغة من الاكل وثم يكون تحليق فيها بعد ذلك - 00:01:37 فهي تكون مخلقة وغير مخلقة. يعني في اول امرها تكون ليس فيها تخليط. حيث تنتقل من العلقه الى المضغة ثم فبعد ذلك يخلق فيها الانسان بمعنى انه يصور ويكون على هيئة الانسان - 00:02:05

ثم بعد ذلك تنفخ فيه الروح بعد مئة وعشرين يوما كما جاء في حديث عبد الله ابن مسعود المتفق على ثم ذكر حديث آ انس حديث انس ان الله وكل بالرحم ملكا - 00:02:25

يقول يقول نطفة علقه مضغة واذا اراد ان يقضي خلقه قال اذكر ام انثى. فاذا اراد ان يقضي خلقه يعني قال اذكر او انثى يعني بعد ما يصور ويعني هل هو يقال ذكر او انثى؟ يعني شقي او سعيد الرزق والاجل - 00:02:53

يعني ان هذه الاشياء تكتب وهي والانسان في بطن امه يعني عندما يكون يصور ويخلق يكتب اجله ورزقه شقي او سعيد كما جاء بذلك الحديث وغيره من الاحاديث عندي الحديث قال عن انس رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل وكل بالرحم ملكا يقول يا ربي - 00:03:20

الا بالرحم ملكا وهذا يدل على ان من وظائف الملائكة انهم منهم من هو مكفل بالارحام منهم من هو مكرم بالارحام والملائكة لهم اعمال كثيرة وفرت اليهم يقومون بها لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون ففيهم موكلون الموكلون - 00:03:55

هنا الوحي والموكل بالقطر وموكل بالجبال والموكلون بالارحام والموكلون بالجنة والموكلون بالنار والموكلون بالموت فلهم اعمال يقومون بها آ آ لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون وهذا الحديث يتعلق من هو موكل بالرحم - 00:04:21

حيث يعني يكون نطفة اولاً ثم علقه ثانياً ثم مضغة مخلقة وغير مخلقة. ثم مرغة وغير مخلقة ثم بعد ذلك يكسب الاجل والرزق والشقاوة والسعادة وقيل ان البخاري رحمه الله ذكر هذا الحديث في ابواب الحيض لان - 00:04:51

لان لان الحامل انها لا تحيض. ولان الحامل لا تحيض ولانها انما يعني يعرف آآ بانقطاع حيرها وبتوقف الحيض عنها وتوقف العادة عنها. لكن ليس هناك دليل يدل على انها لا تحيض هو ان - [00:05:19](#)

انها يعني والعلماء اختلفوا هل تحريضهما تحيض؟ لكن ليس هناك نص يدل على انها لا تحيض يعني اذا الدم اذا نزل على المرأة وهي حامل اذا نزل على المرأة يعني وهو حامل وهي حامل فاذا كانت تعرف آآ لونه والعادة التي هي تعرفها من نفسها - [00:05:39](#) فانه يعتبر حيضا لان ما هناك دليل يدل على ان على ان ان المرأة لا تحيض وان الذي يحصل منها انما هو دم فساد قال حدثنا مسدد نعم عن حماد ابن زيد - [00:06:05](#)

عن عبيد الله بن ابي بكر. آآ ابن انس عن انس ابن مالك يعني يروي عن جده عبيد الله بن ابي بكر يروي عن جده انس بن مالك ورواية حفيد عن جد - [00:06:25](#)

مسدد عن حماد عن عبيد الله عن انس البصريون وهو رباعي وهو رباعي مثل حديث الرباعية في صحيح البخاري. نعم قال رحمه الله تعالى باب كيف تهل الحائض بالحج والعمرة - [00:06:40](#)

قال حدثنا يحيى ابن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم في حجة الوداع - [00:07:03](#)

فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحج. فقدمنا مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم من احرم بعمرة ولم ولم يهدي فليحل. ومن احرم بعمرة واهدى فلا يحل حتى يحل - [00:07:16](#)

حتى يحل بنحل هديه. ومن اهل بحج فليتم حجه. قالت فحفظت فلم ازل حائض حتى كان يوم عرفة ولم اهل الا بعمرة. فامرني النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ان انقض رأسي وامتشق - [00:07:36](#)

واهل بحج واترك العمرة ففعلت ذلك حتى قضيت حجي فبعث معي عبدالرحمن ابن ابي بكر وامرني ان اعتمر مكان عمرتي من التنعيم. ثم ذكر فهذه الترجمة وهي باب كيف تهل الحائض بالحج والعمرة؟ كيف تحل الحائض بالحج والعمرة - [00:07:56](#) يعني الحائض في حال حيضها تدخل في الحج وتحرم بالحج او العمرة وتفعل كل ما يفعله الحاج الا انها لا تطوف البيت حتى تطهر الا انها لا تطوف بالبيت حتى تطهر - [00:08:22](#)

فيعني فهي تدخل في الحج وتحرم به او تحرم بالعمرة وهي حائض وذلك لا يمنعها. وكذلك النفساء وكذلك النفساء كما جاء في حديث آآ الحديث الذي فيه آآ اسماء بنت عميص وانها ولدت - [00:08:39](#)

وسألت النبي صلى الله عليه وسلم كيف تفعل؟ واخبرها وبين لها انها تغتسل يعني للاحرام ثم تدخل في النسك تدخل للنسك وعائشة رضي الله عنها كانت من امهات المؤمنين وقد حججن جميعا - [00:09:02](#)

امهات المؤمنين حجيجنا جميعا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلهن احرم بعمرة لم يحرم من حج لا بافراد ولا بقراد. وانما احرمنا بالتمتع وعائشة رضي الله عنها آآ حصل لها الحيض في اثناء الطريق في سرف آآ آآ بقيت على احرامها - [00:09:22](#)

حتى جاء حتى جليلة عرفة وامرها عليه الصلاة والسلام ان تنقظ شعرها وتنتشط وآآ تدع العمرة او تترك العمرة اي تترك اعمالها وافعالها وليس معنى ذلك انها ترفضها وتلغيها فهي باقية على احرامها من الميقات - [00:09:43](#)

ولكنها تحرم بالحج وتدخل العمرة على الحج. والنبي صلى الله عليه وسلم قال من احرم قال فمن اهل قالت فمن اهل بعمرة. منا من اهل بعمرة وممن اهل بعمرة. يعني من الحجاج الذين حجوا مع الرسول صلى الله عليه وسلم من اهل - [00:10:03](#)

فراق وهي من ممن فعل ذلك نعم ومنا من اهل بحج ومنا من اهل بالحج ومنا من اهل بالحج يعني احرم بالحج يعني مفردا ومنهم من احرم بالحج والعمرة معا. نعم - [00:10:27](#)

فقدمنا مكة فقال صلى الله عليه وسلم من احرم بعمرة ولم يهدي فليحل ولما قدموا مكة او قرب قدومه من مكة ارشدهم عليه الصلاة والسلام ان من اهل بعمرة ولم يهدي فانه يحل. يعني يعني اه - [00:10:45](#)

يفسخ يعمل احرم بعمرة ولم يهدي فليحل من فليحي يعني معناه انه على ما هو شأن العمرة لان صاحب العمرة عندما يعني يصل

مكة ويطوف ويسعى يتحلل لان المتمتع او المعتمر - 00:11:05

آآ الذي ذهب للحج له حالتان اما ان يكون قد اهدى او يكون لم يهدي. فان كان لم يهدي فانه يتحلل اذا انتهى من العمرة واذا كان قد اهدى فانه يدخل الحج على العمرة - 00:11:28

ويصير قارنا ولا يتحلل الا يوم العيد حيث يأتي يوم حيث يأتي يوم النحر حيث ينحر هديه اذا المتمتع له حالتان المحرم بل هو

حالتان اذا ذهب للحج. اما ان يكون ليس معه هدي وهذا يتحلل - 00:11:43

اذا طاف وسعى وقصر وان كان معه هدي فانه يبقى على احرامه لكنه يدخل حج العمرة ويصير بذلك قارنا ومن احرم بعمرة واهدى

فلا يحل حتى يحل بنحر هديه. نعم. ومن اهل بحج فليتم حجه - 00:12:02

من اهل بحج يعني وقد اه ساق الهدى يتم حجه لكن الذي لم يسق هديا مأمورا بان يفسخ احرامه الى عمرة لان من كان قارنا او

مفردا مفردا وليس معه هدية الى عمرة - 00:12:23

يا صحرامي اذا امره يكون متمتعا. نعم قالت فحظت فلم ازل حائضا حتى كان يوم عرفة نعم حتى كان يوم عرفة في بعض الروايات

ليلة عرفة ولعل المقصود من ذلك انه ليلة عرفة لانها التي يكون فيها الخروج الخروج - 00:12:41

في الحج الخروج للحج وقد انتقلوا من منى الى عرفة الى من مكة الى منى ثم ذهبوا في صباح يوم عرفة الى عرفة يعني جاء الحج

وخروج له وهي لم تطهر من الحيض - 00:13:03

امرها عليه الصلاة والسلام ان تحرم بالحج يوم عرفة حتى كان يوم عرفة ولم اهل الا بعمرة. فامرني النبي صلى الله عليه وسلم ان

انقض رأسي وامتشق. واهل بحج واترك - 00:13:23

عمرة واهل بحج يعني هنا محل الشاهد من هنا آآ قولها لانها حائض. اما في الاول ليست بحائض لما كانت الميقات احرم في عمره

على طهر ولكن الحيض جاءها في الطريق في سلف ولكن الاحرام او الالهلال انما حصل بالحج وهذا هو الذي اورده الحج من اجله -

00:13:41

لأنها اهلت بالحج والحائض اهلتا في الحج وهي حال بمعنى انها دخلت فيه واحرمت به وادخلته وادخلته العمرة ايش ولم اؤمن الا

بعمرة فامرني النبي صلى الله عليه وسلم ان انقض رأسي وامتشق واهل بحج واترك العمرة ففعلت ذلك حتى قضيت - 00:14:05

ترك العمرة يعني ترك اعمالها ليس معنى ذلك رفعها والغائها هو انها صارت احرمت بحج ورفضت العمرة وانما الاحرام للعمرة من

الميقات ومستمر لكنه لم لم يحصل لها الطهر قبل دخول الحائط قبل الحج - 00:14:28

امر هذه الصلاة ان تدخل العمرة الحج عن عمرة. وقوله ترك العمرة اي ترك اعمالها وانها ادخلت الحج عليها فصارت مقترنة مع الحج

وصارت الاعمال للحج والعمرة بعد ان دخلت في الحج - 00:14:53

صارت الاعمال للحج والعمرة معا لانها صارت قارنة فطوافها بحجها وعمرتها وسعيها لحجها وعمرتها وقد تأتي باعمال العمرة انها

آآ استمر معها الحيض حتى جاء الحج فاحرمت بالحج وادخلت بها العمرة. وقوله تترك العمرة يعني تترك - 00:15:11

واعمالها وليس انها ترفضها وتلغيها وانها صارت في احرام بالحج فقط؟ لا وانما احرم في الحج و اضافته الى العمرة. التي احرمت بها

المقام. اذا عندها احرامان احراما بالعمرة من الميقات واحراما بالحج من مكة عندما يعني - 00:15:35

ليلة عرفة وذهبوا الى منى ودخلوا في اعمال الحج. الرسول صلى الله عليه وسلم امرها بان تترك عمرتها يعني تترك البقاء عليها

وحدها بان تدخل حج عليها بذلك قارنا - 00:16:00

وهذا هو محل قوله وان تهل بالحج يعني تغفلوا فيه ومعنى ذلك ان المرأة تدخل في احرامها بالحج او بالعمرة وهي على غير طهارة

يعني وهي حائض ولا بأس بذلك الدخول في الاحرام والالهلال والتلبية وجميع اعمال الحج تفعلها - 00:16:17

الا انها لا تطل بالبيت حتى تطهر. لا تطوف البيت حتى تظهر حتى قضيت حجي فبعث معي عبدالرحمن ابن ابي بكر وامرني ان اعتمر

مكان عمرتي من التنعيم. حتى قضت حجها - 00:16:37

وهي قارنة وذهابها الى العمرة برغبة منها والحاج منها كل هذا اخبار بالذي حصل بعد الحاقها وبعد حرصها ومراجعتها للنبي صلى الله

عليه وسلم وقال يعني يكفيك طوافك وسعيك عن حرك وعمرتك - 00:16:55

يعني انها قارئة فلما الحت عليه امر اخاها عبدالرحمن ليلة الحصة وهي ليلة الرابع عشر الذي كانوا باتوا فيه بالمحصن والذي اه في اخره نزلوا وطافوا طواف الوداع وصلى الفجر صلى الله عليه وسلم بالناس ثم خرج الى المدينة فهي في تلك الليلة - 00:17:16
ذهبت ورسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه بالمحصن ولما يعني اه جاء اخر الليل اه ذهبوا الى المسجد المسجد الحرام وطافوا به وطافوا وباليبيت طواف الوداع ثم صلى بالناس الفجر وخرج عليه الصلاة والسلام الى المدينة - 00:17:38

قال حدثنا يحيى ابن بكير عن الليث نعم عن عقيل ابن عقيل عن خالد ابن عقيل عن ابن شهاب نعم عن عروة عن عائشة وهذا الاسناد سداسي نصفه الاول مصريون والنصف الاعلى مدنيون - 00:18:02

قال رحمه الله تعالى باب اقبال المحيض واجباره وكن نساء يبعثن الى عائشة بالدرجة فيها القرصف فيه الصفرة فتقول لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء. تريد بذلك الطهر من الحيضة - 00:18:29
وبلغ ابنة زيد ابن ثابت ان نساء يدعون بالمصاييح من جوف الليل ينظرن الى الطهر فقالت ما كان النساء يصنعن هذا وعابت عليهن. ثم البخاري رحمه الله باب. اقبال المحيض وادباره - 00:18:49

باب اقبال المحيض وادباره باب اقبال المحيض وادباره يعني ان المرأة في آآ حال حيضها اذا جاءها الحيض فانها تجلس ستستمر على ذلك حتى ينتهي وانتهاء ذلك انتهاءه الى انتهاء الحيض خروج القسوة البيضاء التي - 00:19:11
يستدل على الطهر وعلى انتهاء الحيض ثم ذكر هذا الحديث عن عائشة رضي الله ذكر اولاً قبل القبلة وكن نساء يبعثن الى عائشة للدرجة فيها الفرصة فيه الصفرة وكن نساء - 00:19:40

يبعثنا الى عائشة بالدرجة الدرجة هي يعني شيء يحشى به الفرج يعني من قماش وفيه آآ كرس في الفصول يعني اللي هو قطن يبعثنا يعني فيها الصفرة وكان ذلك في وقت الحيض - 00:20:00
فصليتها اجلنا قالت لا تعجلن يعني ان ان الصفرة والكدر في زمن الحيض حيض يعني القدرة والصفرة في زمن العادة عادة وفي غير زمن عادة طهر فهي هنا يعني بينت بان بانهن لا يعجلن حتى يعني يتبين الطهر وتظهر علامته الواضحة - 00:20:23

وقبل ذلك فانه حيض هذا الذي في القطن الذي اه في وقف العادة يعتبر من العادة وآآ يعتبر من هذا اذا من حين ينزل الدم على المرأة حتى ينقطع كل ذلك زمن العادة فاقبالها وادبارها يعني بدايته الحيض في اوله - 00:20:49
وانتهائه في اخره انقطاعه كليا حتى الصفرة والكدر التي تكون في زمن العادة هي معتبرة من العادة فكانت يقول لا تعجلن لا تعجلن يعني باعتبار ان هذا قهر وهو ليس بكفر لان الطهر لان الكدر والصفة في زمن - 00:21:18

فهذا فيه عادة وفي زمن الحيض حيض فان انثى فلا يعجلن ويعتبرن وذلك تلك الصفرة او الكدر التي هي متصلة بالعادة هي من العادة لا تعجلنا حتى ترين القصة البيضاء. ترين القصة البيضاء يعني قيل القصة البيضاء يعني آآ يعني ماء يفرز - 00:21:44
المرأة يكون ابيض دالا على يعني آآ حصول الحيض وانه لم وان هذه علامة الطهر وكذلك قيل ان مقصود القصر البيضاء انها اذا ادخلت يعني هذا تظهر يعني بيضاء نقية لم يصل بها الكدر القطن الذي - 00:22:10

تدخله يظهر يعني نظيفا يعني صافيا ليس فيه اثر الكدر. نعم نريد بذلك الطهر من الحيضة اللي هي قصة البيضاء هو علامة الطهر من الحيضة. وليس علاماته ان يكون فيه صفرة - 00:22:33
او يكون في كدر فان هذا يعتبر من الحيض. لان الصفرة والكدر في زمن العادة حيض وهي في الطهر طهر يعني بغير العادة هو طهر لا يمنعها الصلاة والصيام. نعم - 00:22:53

وبلغ ابنة زيد ابن ثابت ان نساء يدعون بالمصاييح من جوف الليل ينظرن الى الطهر فقالت ما كان النساء يصنعن هذا وعابت عليه يعني هذا من التكلف. يعني كونه انه في الليل يعني تقمن ويعني المصاييح - 00:23:12
ويعني من اجل ان يعني يضعن في فروجهن شيء يعرفن هل انقطع الدم او ما انقطع الدم وعابت ذلك يعني معناها ان ان هذا يحتاج اليه عندما تريد المرأة ان تصلي نعم اذا كانت تريد ان تصلي في الليل وارادت انها تعرف انها - 00:23:33

قضت عاداتها ومن امامها انقطعت فيمكن انها تعتبر نفسها يعني في في الليل اما اذا كان آآ اه لا تصلي يعني لا تصلي بالليل وانما تصلي الفجر فهي يعني اه تفعل ذلك عند - [00:23:53](#)

لصلاة الفجر بعد مجيء صلاة الفجر وعابت ذلك يعني انها في الوقت هذا انها من التكلف قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان فاطمة بنت ابي حبيش رضي - [00:24:13](#)

الله عنها كانت تستحاض فسلت النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فقال ذلك عرق وليست من حيضة فاذا اقبلت الحيضة فدع الصلاة واذا ادبرت فاغتسلي وصلي. ثم ذكر هذا الحديث عن في قصة فاطمة - [00:24:32](#)

انها انها يعني جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت يعني انها تستحب فلا تطهر فقال كذلك عرق فاذا اقبلت الحيضة فادع الصلاة فاذا ادبرت فاغتسلي وصلي. يعني معنى ذلك ان المرأة التي هي مستحاضة - [00:24:52](#)

في بعض وقتها يكون آآ حيض وعلامة الحيض بانها تعرف عاداتها قبل ان يجيئها يجيئها الاستحاضة فاذا اقبلت بمعنى انها تعرف انه في اليوم الفلاني من الشهر الفلاني من الشهر تأتيتها عاداتها لمدة اربعة ايام او خمسة ايام - [00:25:14](#)

وتعرفها قبل ان يأتيتها للصحابة فانها تمسك عن الصلاة وتدع الصلاة يعني اذا اقبلت ايوا بمعنى انه آآ جاء في الوقت الذي اعتادت فيه ان الحيض يأتيتها. هذا اذا كانت لها عادة معتادة ومعروفة فانها تجلس - [00:25:39](#)

تلك العادة من حين يأتية الحيض الى ان يدبر الحيض. واذا ادبر الحيض تغتسل وتغسل وتغسل ولو كان عليها الدم لانه مضى وقت العادة اللي هو مثلا خمسة ايام او ستة ايام الذي اعتادته وعرفته قبل ان تأتيتها للصحابة فانها تجلس هذه - [00:26:02](#)

في المدة التي تعرفها بالاقبال والادبار بمعنى انها تقبل في عاداتها في اليوم الفلاني وتنتهي في اليوم الثاني من شهر او تكون ليس لها عادة ولكن لها تمييز وذلك بانها يعني تعرف لون الدم يتغير - [00:26:22](#)

بان يكون اسود له رائحة يعني خاصة فانها تنفنى عندما يبدأ آآ تغير اللون واذا ادبر بمعنى انه ذهب ذلك اللون الخاص الذي له رائحة كريهة فانها بعد ذلك تغتسل وتغسل وتغسل يعني معنى ذلك انه عند انتهاء الحيض - [00:26:44](#)

ولو كان في الدم مستمرا معها استحاضة فانها تغتسل وتغسل. ويكون حكمها حكم الطاهرة تغتسل عند انتهاء الحيض وتغسل.

محدث يشاهد بذلك الاقبال والادمان. لانه قال اقبال اقبال الحيض وادباره - [00:27:10](#)

يعني ان المرأة تعرفه يعني اذا كانت غير مستحاضة لنزول الدم عليها حتى ينقطع وترى القصة البيضاء وان كانت مستحاضة فانها تجلس قادتها التي تعرفها بالعادة او بالتمييز واذا اقبلت تترك الصلاة - [00:27:27](#)

اذا انتهت تغتسل وتغسل وتكون بين الحيضتين يعني من حين تطفر الى ان تأتي الحيضة الثانية فان حكمها الطائرات قال حدثنا عبد الله بن محمد هو الجعفي عن سفيان وابن عيينة عن هشام عن ابيه عن عائشة - [00:27:51](#)

قال رحمه الله تعالى باب لا تقضي الحائض الصلاة وقال جابر وابو سعيد رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم تدع الصلاة قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة قال حدثني معاذة ان امرأة قالت لعائشة رضي - [00:28:14](#)

الله عنها اتجزى احدا صلاتها اذا طهرت؟ فقالت احرورية انت؟ كنا نحيض مع النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فلا يأمرنا به او قالت فلا نفعله. اعد ابنتي - [00:28:38](#)

ان امرأة قالت لعائشة اتجدي احدا صلاتها اذا طهرت؟ فقالت احرورية انت؟ كنا نحيض مع النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فلا يأمرنا به او قالت فلا نفعله ذكر هذا الحديث من باب ثقل باب لا تقضي الحائض الصلاة الباب لا تقضي الحائض الصلاة - [00:28:57](#)

يعني مر انها تقضي الصوم وانها لا تقبل الصلاة وهنا عقد الترجمة لكونها لا تقبل صلاة المرة انها تقضي الصوت فالصلاة لا تقضيها والصوم يقضى لان الصوم لا يأتي في السنة الا يعني في رمضان يعني مرة واحدة والحيض يعني يكون له مدة من رمضان -

[00:29:23](#)

فظؤه سهل وليس فيه مشقة واما بالنسبة للصلاة التي تجلس مثلا عشرة ايام في كل يوم خمس صلوات يعني خمسين صلاة وفي ذلك مشقة واسقط عنها قصت عن النساء قضاء الصلاة واوجب عليهن قضاء الصيام - [00:29:54](#)

اورد في في هذا يعني المخالف عن جابر وابو سعيد وابو سعيد وهذه وصلهما في مكان اخر ذكرهما هنا من قوله تدع الصلاة وهذا ليس فيه قوائم ليس فيه ذكر القضاء - [00:30:18](#)

وانما اللي فيه ذكر القضاء هو الحديث الثاني ولكنه آ قال تبع الصلاة لان لان الحائض في حال حيضها لا تصلي ولا تصوم ولكنها تصوم بعد ذلك قضاء واما الصلاة فانها - [00:30:35](#)

تدعها في حال حيضها تدعها في حال حيضها ولا تقضيها اذا طهرت كما هو الشأن في حال الصيام لانها تدعه في حال حيضها وتقضيه فان هذه تدع الصلاة يعني معناها انها لا تصلي في حال حيضها ومعنى ذلك ان تلك الصلوات - [00:30:56](#) التي تركتها لا يلزمها قضاؤها بل يعني الشريعة جاءت بان الصلوات لا تقضى بينما يقضى الصيام ثم ذكر الحديث حديث الذي فيه اه عن اه عن معاذة وان امرأة سألت وهي التي سألت لانه جاء في بعض الروايات انها سألت عائشة قالت ما بال الحائض تقبل - [00:31:18](#)

سوف لا تقبل صلاة قالت احرورية عندي؟ قالت لا ولكني ازعل فهي نفس عادة هي التي حصل منها السؤال يعني وهنا الهمة نفسها وقالت انها امرأة سألتها يعني وهي سائلة - [00:31:50](#)

فالهمة نفسها هنا وقد جاءت في بعض الروايات آ انها هي السائلة ولهذا قابلتها عائشة رضي الله عنها بالسؤال قائلة نحرورية عندي قالت لا ولكني اسأل يعني اتفق في الدين - [00:32:06](#)

قالت كنا نؤمر كنا نحيض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة لو كانت الصلاة يعني مطلوبة منا لامرنا بقضائها كما امرنا بقضاء آ بقضاء الصيام - [00:32:24](#)

والسر في هذا كما ذكرت ان الصلاة تتكرر وتكون كثيرة العدد وفي قضائها مشقة خلاف الصوم فانه لا يأتي في السنة الا شهرا واحدا وتجلس المرأة مدة منه ستة ايام وسبعة ايام وتزيد له - [00:32:40](#)

فتقضي هذه الايام في اه اه فيما بعد ان امرأة قالت لعائشة اتجدي احدانا صلاتها اذا طهرت؟ اتجدي صلاتنا يعني الصلاة التي تقضيها التي تؤديها يعني اذا جيت تؤديها هل تكفي؟ ولا يضاف اليها شيء يعني مما حصل - [00:33:00](#)

يعني تجزي يعني تكفي او تجزي يعني من انها تغني يعني الصلوات التي تصلها بعد ذلك اللي هي صلاة الحاضرة التي في حال طهرها انها لا تحتاج الى شيء اخر يضاف اليها - [00:33:28](#)

يعني من من الصلوات التي حصلت التي حصل تركها في حال حيضها تجزي يعني انها تكفي فلا يحتاج الى ان يضاف اليها اه صلوات اه مقضية كما حصل بالنسبة للصيام او تجزي يعني تكفي آ يعني انه لا يحتاج الى ان يضاف اليها شيء - [00:33:46](#)

التي هي الصلاة الحاضرة التي في حال الطهر لا يضاف اليها شيء مما حصل في حال الحيض فتجزي اهدانا صلاتها اذا طهرت فقالت احرورية انت قال كحرورية في الانف هذه نسبة الى حرورة وهي بلد قريب من الكوفة وكان فيها موطن الخوارج - [00:34:09](#)

الذين يعني خرجوا على علي رضي الله تعالى عنه وكانوا آ يعني آ يقولون ومن ويفهمون فهو ما خاطئة وانهم يعني لا يعتبرون الا ما جاء في القرآن ويفهمون ذلك فهو ما خاطئة. وان يعني آ انه لم يأتي يعني في القرآن شيء - [00:34:36](#)

يتعلق بهذا فكانوا يفهمونه فواما خاطئة وقد فارسل اليهم علي رضي الله عنه ابن عباس يعني آ عاورهم وبين لهم الحق في ما هم عليه من الباطل ورجع كثير منهم وبقي اناس لم يرجعوا ولم - [00:35:00](#)

وبقوا على ظلالهم وحصل منهم المقاتلة في اه اه علي رضي الله عنه اه ومن جيشه قالت حرورية انت كنا نحيض مع النبي صلى الله عليه وسلم فلا يأمرنا به او قالت فلا نفعله. الا - [00:35:25](#)

به يعني ما يأمرهم بقضاء الصلاة وانما يصلون الصلوات الحاضرة التي في حال الطهر ولا يضيفون اليها شيئا مما تركوه في حال الحيض لان ذلك ساقط وقد جاءت السنة بانهم لا يؤمرن بالصيام ولا يؤمرن - [00:35:50](#)

يبرأ بقضاء الصيام ولا يؤمرون بقضاء الصلاة قال حدثنا موسى ابن اسماعيل نعم عن همام همام ابن يحيى عن قتادة ابن زي عامة عن معاذة وهذا العدوية عن عائشة قال رحمه الله تعالى باب النوم مع الحائض وهي في ثيابها - [00:36:13](#)

قال حدثنا سعد بن حفص قال حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة عن زينب ابنة أبي سلمة حدثته ان ام سلمة رضي الله عنها قالت حفظت وانا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الخميعة - [00:36:40](#)

فانسلت فخرجت منها فاخذت ثياب حيضتي فلبستها. فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت نعم فدعاني فادخلني معه في الخميعة. قالت وحدثتني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان - [00:36:58](#)

يقبلها وهو صائم وكنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من الجنابة ثم ذكر آآ باب النوم مع الحائض وهي في ثيابها. باب النوم مع الحيض وهي في ثيابها - [00:37:19](#)

يعني ان المرأة في حال حيضها تنام مع زوجها وهي في الثياب التي عليها سواء كانت الثياب التي هي ليست ثياب الحيضة وقد حصل الحيض لها او انها في الثياب التي آآ خصصتها للحيض - [00:37:40](#)

فانها تنام مع الرجل في فراشه وعليها ذلك اللباس الذي هو آآ الذي عليها العادة وعليها الحيض وهي في ذلك اللباس سواء كان ذلك اللباس يعني هو لباس المعتاد وجاء الحيض فيه او انه مخصص للحيض - [00:38:01](#)

فيتنام معه في فراشه وعليها ثيابها التي آآ التي هي عليها وهي حائض واورد حديث ام سلمة رضي الله عنها انها كانت مع النبي صلى الله عليه وسلم في قبيلة - [00:38:24](#)

سبقها في بعض الروايات انها قال خميصا وهنا قال حميدة في الاول وفي الاخر انها كانت خميعة معه في خبيله فلما حست بالحيض انسلت وقامت ولبست ثياب حيضتها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم لعلها في نفوسه انفسى؟ قالت نعم. فدعاها وادخلها في الخبيعة. يعني رجعت الى حالتها الاولى التي كانت عليها - [00:38:41](#)

ومعنى ذلك ان المرأة لا بأس ان تكون مع زوجها وهي حائض في فراشه ولا اه يؤثر ذلك ولكن ان حصل شيء من دمها اصابه فيجب غسله وان لم يصبه شيء فانه لا بأس من كونها - [00:39:13](#)

وكذلك ايضا المرأة اذا كان يا بحيرة لم يصبها شيء فانها طاهرة وان اصابها شيء فيجب غسل ذلك الذي اصابها هذا الحديث قالت ام سلمة رضي الله عنها وانا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الخميعة. يعني بدأها الحيض - [00:39:33](#)

فجأة الحيض وهي معه صلى الله عليه وسلم في الخميعة يعني ما كان حيرجها من قبل وانما بدأها وهي معه في فراشه ملتحفة معه بالخميعة نعم قالت من سللت فخرجت منها. يعني انسلت يعني خرجت بخفية يعني بدون استئذان - [00:39:59](#)

وبدون اشعار يعني بمعنى انها آآ انسلت من الخميعة ولبست ثياب حيوتها فقال لها حسام يعني هل حطي؟ قالت نعم. فامرها ان ان تعود وان تبقى معه في يعني في ثيابي التي لبستها للحيضة - [00:40:22](#)

نعم ولاحظت فاخذت ثياب حيضتي فلبستها. فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انفسكي؟ قلت نعم فدعاني فادخلني معه في الخميعة. نعم قالت وحدثتني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم. وهذا ايضا زيادة - [00:40:48](#)

يعني على ما هو محل شاهد للترجمة وهو النوم معها مع الرجل النوم معه صلى الله عليه وسلم في الفراش وهي قالت وكان حدثني عن حدث ابنتها زينب بنت أبي سلمة - [00:41:13](#)

انها النبي كان يقبلها وهو صائم يقبلها وهو صائم وهذا يدل على يعني آآ زواج التقبيل وهو صائم وذلك اذا كان يطمئن على نفسه انه لا يحصل منه شيء يعني نتيجة لهذا التقبيل بحيث يفسد صيامه - [00:41:30](#)

اما اذا كان يعني آآ يعرف من نفسه انه آآ آآ يحصل له آآ آآ يحصل له شهوة ويحصل منه نقر الصوم فانه لا يجوز له ان يفعل الشيء الذي يكون سببا في افساد صيامه - [00:41:51](#)

صيامه انما يسجد بحصول الزلزال الحصول على الجال فانه اذا انزل فانه يفسد صيامه. واذا حصل تقبيل بدون ذلك فانه آآ لا يجوز ومن العلماء من يمنع اه تقبيل المرأة بتقبيل المرأة - [00:42:12](#)

ولمسها يعني و في شهوة لكن ليس هناك دليل يعني يدل على المنع ولكن اذا كان يعرف انه سيحصل منه له تأثر وضرر وافساد صوم لا يفعل وان كان يطمئن لنفسه انه لا يحصل - [00:42:31](#)

فانه لا بأس بذلك قالت وكنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اثناء واحد من الجنابة. ايضا وهذا مما حدثت هذه انها كانت تغتسل مع النبي صلى الله عليه وسلم في اثناء واحد من الجنابة - [00:42:53](#)

يعني يتجاوبان يغتفر وتغتفر؟ نعم وهذا سبقه مرة قال حدثنا سعد ابن حفص نعم عن شيبان شعبان ابن عبد الرحمن عن يحيى عن ابي سلمة. يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن زينب وابنة ابي سلمة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:43:09](#)

عن ام سلمة قال رحمه الله تعالى باب من اخذ ثياب الحيض سوى ثياب الطهر. قال حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة عن زينب ابنة ابي سلمة عن ابي سلمة رضي الله عنهما انها قالت - [00:43:40](#)

بين انا مع النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم رجع مطلة في خميعة حفظت فانسلت فاخذت ثياب حيضتي فقال انفستي؟ فقلت نعم فدعاني رجعت معه في الخميعة ثم قال باب - [00:44:03](#)

من اخذ ثياب الحيض سوى ثياب الطهر. من اخذ ثياب الحيض سوى ثياب الكفر يعني ان المرأة لا بأس ان يكون لها ثياب تلبسها في حال حيضتها يعني غير الثياب التي يستعملها في حال طهرها - [00:44:23](#)

لا بأس بذلك لان هذا الحديث الذي ذكره عنه ام سلمة انها انسلت ولبست ثياب حيضتها يعني معناه صلت الثياب التي تستعملها في حال طهرها ولبست الثياب او الثوب الذي تلبسه في حال حيضتها - [00:44:40](#)

فدل هذا على جواز ذلك وان المرأة يكون لها ثياب تلبسها في حال الحيض وثياب تلبسها حال كفر ويجوز ان يكون لباسها في حال حيضها وفي حال طهرها يعني آ واحد - [00:44:58](#)

وقد مر يعني آ عن عائشة رضي الله عنها ان المرأة تقول لها ثوب كحل فيه لكنه لم لا يدل على انه ليس هناك ثياب اخرى ليس هناك ثياب اخرى تستعملها يعني آ غير ثياب الخير - [00:45:17](#)

وهذا الحديث الذي معنا اوضته من اجل ان فيه التنصيص على ثياب الطهر وثياب الحيض وثياب الطهر وانها انسلت من النبي صلى الله عليه وسلم ثياب كفرها التي تستعملها في حال طهرها ولبست الثياب التي يستعملها في حال حفظها - [00:45:35](#)

قال حدثنا معاذ ابن فضالة. نعم عن هشام السوائل ان يحيى عن ابي سلمة عن زينب ابنة ابي سلمة عن ام سلمة قال رحمه الله تعالى باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين ويعتزلن المصلى - [00:46:00](#)

قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبد الوهاب عن ايوب عن حفصة قالت كنا نمنع عواتقنا ان يخرجن في العيدين وكلمت امرأة فنزلت قصر بني خلف وحدثت عن اختها وكان زوج اختها غدا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة - [00:46:22](#)

وكانت اختي معه في ست قالت كنا نداوي الكلمة ونقوم على المرضى فسألت اختي النبي صلى الله عليه وسلم اعلا احدانا بأس الم يكن لها جلباب الا تخرج؟ قال لتلبسها صاحبته من جلبابها. ولتشهد الخير ودعوة المسلمين - [00:46:44](#)

لما قدمت ام عطية رضي الله عنها سألتها اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم؟ قالت لا بي نعم وكانت لا تذكره الا قالت بابي سمعته سمعته يقول سمعته يقول يخرج العواتق وذوات - [00:47:08](#)

او العواتق ذوات الخدور والحيض وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين ويعتزلن المصلى قالت حفصة فقلت الحيض؟ فقالت اليس تشهد عرفة وكذا وكذا ثم ذكر باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين لابد نعم ويعتزلن المصلى باب شهود - [00:47:28](#)

شهود الحائض ودعوة المسلمين ويعتزلن المصلى يعني ان النساء آ مأمورات بان يذهبن لصلاة العيد وان يسمعن الخطبة وان يعني يشهدن يعني هذا الخير ولكنهن يعتزلن المصلى يعني لا يكن مع المصليات - [00:47:59](#)

لا يكن مع المصليات حتى يعني يتسع المكان ويكون المصليات بعضهن مع بعض وتلك يعتزلن المصلى يعني يكون في متأخرات عن النساء يعني ليس معنى ذلك ان المرأة لا تخالط النساء وهي حائض ولكن - [00:48:28](#)

هنا من اجل ان تتميز المصلية من غير المصلية هو ان يعني يكون هناك اتساع بحيث يعني تأتي اه من تأتي متعسرة من الطاهرات التي يعني ليس عليها من الحيض وتصف وتكون مع النساء - [00:48:48](#)

تحصل منهن الصلاة واما الحيض فانهن يعتزلن المصلى يعني بان يكون منعزلات على حدة عن النساء المصليات الحديث آآ فيه آآ ان ان الحيض يذهب الى العيدين وانهن يحضرون صلاة - [00:49:04](#)

وحضرنا الذكر والدعاء ولكنهن بكونهن لا يصلين لا يكن مع المصليات وانما يكن في مكان منعزلا عن متأخر عنهن بحيث يسمعن الخطبة ويسمعن الدعاء والذكر الذي يكون في الخطبة في الحديث - [00:49:27](#)

عن ايوب عن حفصة قالت كنا حفصة بن سيرين كنا نمنع عواتقنا ان يخرجن في العيدين يعني كانوا التابعيات يعني حصل من التابعين التابعيات يمنعن العواتق بان يحفظن العيدين يعني انهن العواتق - [00:49:57](#)

هن اللاتي قربنا البلوغ بلغن او قربنا البلوغ يعني يقال لهن عواتق. نعم كنا نمنع عواتقنا ان يخرجن في العيدين فقدمت امرأة فنزلت قصر بني خلف فحدثت عن اختها وكان زوج اختها غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة - [00:50:17](#)

وكانت اختي معه في ست يعني غزوات قالت كنا نداوي الكلمة اما الكلمة الجرحى الجرحى جمع سليم جريح مجروح لان الحلم هو الجرح والمكلموم ويقال مكلموم ويقال كلميم يعني جريح - [00:50:45](#)

كنا نداوي الكلمات ونقوم على المرضى. نعم. فسالت اختي النبي صلى الله عليه وسلم اعلى احدانا بأس اذا لم يكن لها جلباب الا تخرج قال لتلبسها صاحبته من جلبابها يعني هذا هذا فيه يعني هذه المرأة - [00:51:15](#)

التي تحكي عن اختها وانهما يعني او انها سألت النبي صلى الله عليه وسلم اه فيخرجوا احدانا تخرج قالت اذا لم يكن لها جلباب الا تخرج اذا لم يكن لها جلباب - [00:51:39](#)

الجلباب هو الثوب الذي يعني يكون فوق الثياب المعتادة هو الذي يعني يكون به احتجابها والذي يكون به احتجابها يعني هذا الجلداوي هذا جاء يدنين عليهن من جلابيبن يعني يحتجن بادناء يعني عليهن من الجلابيب - [00:51:57](#)

وجلابيب هي ثيابه كسر من احسن ما فسرت به انها ثياب واسعة وانها تكون فوق الثياب المعتادة وتخرج المرأة يعني اه بثيابها المعتادة مضافا اليها هذا الجلباب الذي يغطي جسمها كله حتى وجهها - [00:52:18](#)

قالت اذا لم يكن لها جلباب يعني انا تخرج قال لتلبسها اختها من من جلبابها يعني تستعير يعني تستعير من من احدى خواتها اللاتي عندهن جلابيب بان تستعمل جلباب غيرها وهذا فيه بيان ان المرأة تخرج للعيد وانها اذا لم يكن لها - [00:52:39](#)

جلباب فانها تستعير من غيرها من اخواتها ومن آآ قريباتها او جاراتها من جلابيبن ما يستتر به وتذهب به الى المصلى وهذا الحديث يعني ذكر المرأة في هذه المرأة المجهولة التي يعني تروي عن اختها - [00:53:05](#)

وكونه فيها يعني صحابية لا يؤثر لان الجهالة في الصحابة لا تؤثر يعني هل سألت النبي صلى الله عليه وسلم لكن الحديث يعني جاء عن ام عطية لانها نفسها حفصة ترويه عن ام عطية يعني بعد ذلك لانها سألتها - [00:53:31](#)

فاجابته نعم قال لتلبسها صاحبته من جلبابها من جلبابها يعني من جلابيبنها. الجلباب هنا يعني مفرد مضاف الى معرفة فهو مصير العموم لان المضاف اذا اضيف الى المفرد اذا اضيف الى معرفة يكون من صيغ العمر يعني من جلبابها يعني من جلابيبنها - [00:53:45](#)

يعني تلبسها من جلابيبنها التي عندها عدة جلابيب فانها تستعير منها شيئا من جلابيبنها فالمفرد هنا ليس مع ذلك انها تقطع لها شيئا من جلبابها وانما تعيرها شيئا من جلابيبنها لان - [00:54:10](#)

الاسم المفرد اذا اضيف الى معرفة فانه من صيغ العموم. نعم هؤلاء وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها يعني نعم الله. نعم ولتشهد الخير ودعوة المسلمين فلما قدمت ام عطية سألتها - [00:54:29](#)

اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم؟ قالت لابي نعم وكانت نعم يعني يعني هذا هو الذي يدل على يعني حفصة بن سيرين يرويه عن ابن عطية يعني ذاك الذي الذي اخبرت به تلك المرأة عن اختها - [00:54:50](#)

يعني آآ استفادت من ام عطية عن ذلك فاخبرتها فاذا الحديث الان متصل بين حفصة وبين ام عطية سألتها اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم؟ قالت بآبي نعم اسمعت انه يقول يعني هذا الكلام انها مثل ما قالت تلك المرأة - [00:55:10](#)

انها اذا لم يكن لها جلباب اه تلبسها اختها من جلبابها قالت اسمعت النبي قالت؟ قالت نعم وقالت ابي يعني انها كانت اذا ذكرت النبي

صلى الله عليه وسلم قالت بابي اي انه مفدي بابي ليس قسما - [00:55:34](#)

وانما هو لان قوله بابي قولها بابي لا تحلف بابيها وانما يعني تفتدي النبي صلى الله عليه وسلم بابيها وقوله بابيك ومفدي بابي وهذا الذي كان يعني يستعمله الصحابة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. اقول بابي انت وامى يا رسول الله بابي وامى او بابي. يعني مهدي - [00:55:52](#)

قالت لي ابي. نعم. قالت لابي نعم وكانت لا تذكره الا قالت بابي. يعني لا تذكر النبي صلى الله عليه وسلم الا قالت بابي يعني مفدي

بابي سمعته يقول يخرج العواقر وذوات الخدود او العواقر ذوات القدور والحيض - [00:56:16](#)

وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين ويعتزل الحيض المصلى نعم يعني آآ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يعني يخرج العواقر

وذوات الخدود او العواقر ذوات الخدود والعواقر هن التي بلغن - [00:56:37](#)

من البلوغ وادوات الخدود هن اللاتي يعني يكون لهن جزء من البيت من من البيت من الذي يعني يعني يجلسن وراءه يعني مخبئات

ويعني مخفيات عن الناس يعني معناه انه جزء من البيت يعني تجعل - [00:56:52](#)

موافق ادوات الخيوط او العواقر ذوات الخدود لان لانها اما ان تكون او ان المقصود بذلك العواقر وذوات القدور اي اي نساء

يعني كن يخبئن يعني وراء التي تكون في بيوت الشعب. نعم - [00:57:22](#)

وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين واعتزلن الحيض والمصلى. وهذا هو الترجمة يعني يحضرون دعوة الخير ودعوة المسلمين ويعتزل

الحيض المصلى قالت حفصة فقلت الحيض؟ فقالت اليس تشهد عرفة وكذا وكذا؟ نعم الحيض يعني - [00:57:49](#)

انا مستغرب ان اسيري لهن قالت اليس تذهب تشهد عرفة وكذا وكذا يعني ومزدلفة ومنى يعني هذه المشاعر تحضرها تدخل في هذه

العبادة وهي حائض فكذلك ايضا تذهب وتحضر وتسمع الدعاء وتسمع الذكر وهي حائض - [00:58:12](#)

قال حدثنا محمد هو ابن سلام. نعم محمد هو ابن سلام او في سلام يعني كلمة هو يعني الذي قالها من دون البخاري الذي قالها من

دون البخاري لان البخاري ما يقول حديثنا محمد هو ابن زلاف ولما يقول محمد ابن سلمان - [00:58:37](#)

او يقول محمد والذي اه يأتي بعده يوضحه فيقول ابن هو ابن سلام هو ابن سلام وهذا يبين ان ان كلمة هو تكون من من من المؤلف

هو ان المقصود من ذلك من وراءه - [00:58:58](#)

الذي يروي عن المؤلف يعني ليس معناها انها ما تكون الا في اثناء الاسناد بل تكون في اول الاسناد تكون في اول اسناد ويكون الذي

قالها هو من دون المؤلف - [00:59:18](#)

الذي من قالها من دون المعلم. ولهذا بعض ليس فيه هو مصلاه. فيه محمد ابن سلام وفي بعضها محمد نعم عن عبد الوهاب عبد

المجيد عن ايوب سفيان عن حفصة بنت سيرين - [00:59:32](#)

من ام عطية رضي الله عنها واظن اذا حاضت في شهر ثلاث حيض والله اعلم صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد

وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. الله الصعاب وفقكم للحق - [00:59:51](#)

نفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين. امين نحافظ نحافظ ابن حجر قال في بالنسبة هل الحامل تحيض يقول

واقوى حججهم ان الاستبراء بالمحيض فلو كانت الحامل تفيض لم تتم البراءة بالحيض - [01:00:14](#)

يقول اخ ما الجواب عن هذا الاستدلال ايش نقول حافظ؟ واقوى حججهم ان الاستبراء بالمحيض فلو كانت الحامل تحيض لم تتم

البراءة بالحيض لانه جاء لانه جاء ما يدل على ان على ان الحامل انما هو باب الحمل - [01:00:37](#)

يعني سواء حاضر او ما حاضر سواء حاضت او لا انتحر لان الحكم مليط بغى الحمل ما اليق بحيض نعم وبعض النساء ينقطع عنها

الدم في الصباح ثم يعود في اخر الليل - [01:01:00](#)

فهل يصح ان تجلس يوما من غير ان تصلي من حين انقطاع الدم من اول النهار الى اخر الليل يمر عليها الصلوات كلها ما تصلي وهو

اذا كان اذا كان الانقطاع نهائي - [01:01:22](#)

اذا كان انقطاع نهائي وانها طهرت فانها تصلي وتصلّي لكن اذا كان يعني جريانه وقف او انه يعني فيه صفة او خضرة فانه

حيط ما دام انه في زمن العادة - 01:01:36

اذا ظهرت المرأة عند صلاة العصر فهل تصلي الظهر مع العصر؟ نعم تصلي الظهر مع العصر لانها تجمع معنا يقول ما حكم اسقاط

الجنين قبل نفس الروح الجدين يعني لا يسقط - 01:01:49

يعني عندما يعني اذا تحمل المرأة يعني قبل نفخ الروح او بعد نفخ الروح فكل ذلك ليس لها ان تسخطه يقول في هذه الايام تقام

صلاة العيد في المساجد فهل يجوز للحيض ان يدخلن المسجد حتى يشهدن الخير؟ لا لا ما يدخلن وانما يكن - 01:02:17

بخارج المسجد الان بالنسبة للعاملات في الحرمين هل العمل تعتبر يعني ضرورة ولا حاجة في دخولها وبقائها مدة ساعات العمل داخل

الحرمين آآ المرأة الحائض ليس لها ان تبقى في المسجد - 01:02:39

يعني تجلس فيه يعني لها المرور. واما كون تجلس فيه فليس للمرأة ان تجلس فيه. سواء كانت عاملة او غير عاملة راح تغيب ست

سبع ايام. نعم يقول ما هي عورة المرأة امام المرأة المسلمة - 01:03:03

المرأة تحتشم عند النساء يعني منذ الاقامة يعني لا تتهاون في في الاحتشام والحشمة مع النساء بان تخرجين هنا شيئا من مفاتها او

شيئا من جسمها وانما عليها ان تتستر وان تحرص على المحافظة على التستر في - 01:03:27

جميع احوالها يعني آآ مع حتى مع النساء. نعم والفرق هناك فرق بين العورة امام امام المرأة المسلمة وامام المرأة الكافرة المرأة

المسلمة يعني لها ان تبدي لها ما تبديه لمحارمها - 01:03:48

تبدي لها ما تبديه بمحارمها. واما بالنسبة للكافرة فلا تبدي لها يعني شيئا من محاسنها. نعم مشتهر عليه يعني جاءه نسائهن نعم يعني

المسلمات تشتهر عند الناس ان عورة المرأة او المرأة من السرة الى الركب - 01:04:12

هل هذا ما عليه دليل؟ ما عليه مانع فيه شيء لكن مانع شيء يدل عليه لكن التستر وترك الابتذال يعني امام النساء هذا امر مطلوب.

ليس للمرأة ان تظهر امام النساء. لان عندها غطت ما بين السورة والركبة وكشفت - 01:04:33

لا لا يليق بالنساء ان يفعلن ذلك ولا يصوغ لهن ان يفعلن ذلك لان هذا ينافي الحشمة فتبذل احيانا ترضع المرأة ابنها امام يعني النساء

فتخرج الشدي. ما الذي ينبغي لها انها تخفيه - 01:04:53

انها تغطيه واذا يعني اظهرته عند اخواتها وعند قريباتها يعني فالامر سهل لكن الذي ينبغي لها ان تحرص على التشتت جزاكم الله

خييرا سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك - 01:05:15